

٦- التعليق على تفسير الإمام سفيان الثوري | سورة البقرة -٧٠٢-

آخرها | ٣٤٤١ / ٧/٢٠ | الشيخ أ.د. يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصل على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه اما بعد ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله في هذا اللقاء المبارك. وفي هذا اليوم يوم - ٠٠:٥٠:٥٠ -
الاثنين الموافق من العشرين من شهر رجب من عام الف واربع مئة وثلاثة واربعين. اجتمعنا في هذا اليوم المبارك مع كتاب كتب التفسير بل هو من اجل كتاب التفسير وهو تفسير الامام سفيان ابن عيينة - ٠٠:٥٠:٢٠ -
الثوري رحمة الله تعالى المتوفى سنة مائة وحادي وستين من الهجرة. قرأنا في هذا تفسير في مواضع عدة والآن نواصل ما توقفنا عنه. تفضل بارك الله فيك بارك الله. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا - ٠٠:٥٠:٤٠ -

والحاضرين والسامعين امين. قال الامام سفيان رحمة الله في قول الله عز وجل ومن الناس من يشرى نفسه بقضاء مرضاته الله قال نزلت في صهيب اشتري نفسه من المشركين واهله وولده وماله على ان يدعوه ودينه - ٠٠:٥١:١٠ -
بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. يقول هنا في قوله تعالى وابن الناس من يشرى نفسه ابتلاء مرضات الله. سفيان رحمة الله ذكر سبب النزول يقال انها نزلت في صهيب الرومي من المهاجرين رضي الله عنه وارضاه. وجاء وسكن مكة اه - ٠٠:٥١:٣٠ -
كان من فقراء مكة ودخل في الاسلام وحسن اسلامه وقد جاء الى مكة وكان لا ليس عنده مال لا مال له. فاستقر في مكة ثم حصل ما حصل له من الخير والمال. فلما اراد - ٠٠:٥٢:٠٠ -
الهجرة لحقه بعض اهل مكة وحاولوا رده وقالوا انك جئت الصعلوك لا مال لك وستذهب اترك لنا مالك وكل ما عندك فترك ذلك لهم رغبة فيما عند الله وهجرة لله سبحانه وتعالى ولرسوله. فنزلت فيه هذه الآية كما ذكر كثير من المفسرين - ٠٠:٥٢:٢٠ -
ومن الناس من يشرى نفسه من يشرى نفسه. الشراء هنا معناه البيع اي من يبيع نفسه يبيع كل ما يملكه لله سبحانه وتعالى. من يشرى نفسه ابتلاء مرضات الله. والله رؤوف بالعباد - ٠٠:٥٢:٥٠ -

هذا يعني لما قدم المدينة ووصل المدينة بعد ايام قابله النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ربح البيع ابا يحيى. ربح البيع ابا يحيى.
نزلت فيه الآية. فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم انه قد اوحى اليه هذا الامر - ٠٠:٥٣:١٠ -
وانه قد ربح ربحا عظيما لانه باع الدنيا بالآخرة. باع الدنيا واحتوى الآخرة للدنيا هذا معنى الآية والشراء هنا معناه البيع ومن الناس من ومن الناس من يشرى يعني يبيع وكذلك قوله تعالى وشروعه بثمن بخس - ٠٠:٥٣:٣٠ -
معدودة وقد يأتي الشراء بمعنى الاشتراك وهو دفع الثمن قد يأتي يعني ليس على اطلاقه والبيع يأتي البيع يراد به يعني يبيع يعني يبيع معنى ايش؟ يشيري يجري بعد ان يبيع وايضا يشتري بمعنى يبتاع بيتاع السلعة فكلها جائزه في لغة العرب - ٠٠:٥٤:٤٠ -
حتى قيل ان كلمة يشيري من الاصدادر تأتي بمعنى يبيع ويأتي وتأتي بمعنى يشتري والاكثر استعمالا ان يشيري معناها يبيع وشروعه بثمن بخس شروعه اي باعوه وهنا ومن الناس من يشيري نفسه ان يبيع. يبيع كل ما يملكه لله. هذا واضح طيب - ٠٠:٥٤:٣٠ -
احسن الله اليكم. قال سفيان عن جريج عن مجاهد في قول الله عز وجل كان الناس امة واحدة قال ادم صلوات الله عليه. هذا ام مجاهد ام مجاهد والله في قوله تعالى كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين. امة هنا معناها جماعة معناها جماعة - ٠٠:٥٥:٥٠ -

وقد تفسر الامة بالشخص الواحد لقوله تعالى ان ابراهيم كان امة اي قدوة قدوة واما ما يؤتم به ويقتدى به. والامة من من الالفاظ المشتركة في القرآن. تأتي ويراد بها - 00:05:30

الجماعة او الشخص القدوة وتأتي ويراد بها المدة من الزمن لقوله تعالى وادكر بعد امه اي بعد زمن وتأتي ويراد بها الطريقة والمنهج. انا وجدنا ابائنا على امة فهي لها عدة استعمالات وهذا يسمى يسمى بالالفاظ المشتركة. وآآ - 00:05:50

الكلمة السابقة يجري هذه من الالفاظ من الفاظ الاظداد اللغة العربية لها عدة تقسيم واستعمال في اللفظ الواحد قد يكون من الاصدادر وقد يكون من الالفاظ المشتركة وقد يكون من الالفاظ المتبادلة - 00:06:20

اين تقول ليل ونهار وشمس وقمر هذه الفاظ متباعدة. وقد تكون من الالفاظ التي يسمونها المترادفة وتقول هذا سيف وهذا حسام وهذا مهند والمعنى واحد والالفاظ يعني متعددة. هذا يسمونه بالمترادف. او احيانا يعبرون عنه كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:06:40

بالمتقارب بالمتوافقة. ولان الترافق كما قال شيخ الاسلام يعني مدعوم او نادر جدا في لغة العرب فهي متقاربة. واحيانا يسمون الالفاظ المتواطئة. المتواطئة بمعنى كلمات الاجناس مثل اسماء الاشارات واسماء الموصولة. وتقول هذا جدار وهذا كتاب وهذا انسان وهذا حيوان. كله يطلق عليه هذا - 00:07:10

اجناس متواطئة والضماير تقول هو حظر عندي يحتمل انه انسان ويحتمل انه حيوان هو او رأيته هو او رأيته فهكذا يعني فهذه عدة الاستعمالات لغات العرب. فهنا يقول كان الناس امة واحدة قال ادم. اما انه اراد ادم نفسه - 00:07:40 او ان اراد يعني ادم وذراته في اول او يعني اباوه ابناء الصلب او اراد انه من من زمن ادم لان ابن عباس قال مضت منذ منذ يعني من مضت عشرة قرون بعد - 00:08:10

ادم والتوحيد باق ولم يحدث شرك. لم يحدث شرك الا بعد عشرة قرون. لما بعد عشرة قرون بعث الله نوح عليه السلام لاعادة التوحيد والقضاء على الشرك. فهذا يعني هذا تفسير ابن عباس واكثر اهل العلم ان قوله كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين - 00:08:30

كانوا على التوحيد. كانوا على التوحيد منذ يعني من من ادم ولمدة عشرة قرون. وقد يكون هذا من يكون هذا التفسير من هذا الوجه من ادم من زمن ادم لمدة عشرة قرون حتى بعث الله نوحاما ظهر في قومه - 00:09:00 الشرك هذا الذي يظهر. هذا معنى ادم. والآلية مختلف فيها. هدي معنى كان الناس امة واحدة على التوحيد ولا على الشرك؟ لانه يقول على الشرك فبعث الله النبيين للقضاء على الشرك - 00:09:20

او تكون على التوحيد ثم ظهر الشرك بعث الله النبيين. والارجح الاكثر ان انها كان الناس امة واحدة على التوحيد كما ذكره كما ذكره يعني اه ابن عباس وغيره. نعم تفضل - 00:09:40

احسن الله اليكم. قال سفيان عن ابن ابي ناجي عن مجاهد في قول الله عز وجل يسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض. ولا تقربوهن حتى يطهرن. قال حتى يطهرن من - 00:10:00

الدم فاذا تطهرنا قال اغتنينا فاتوهن من حيث امركم الله. مر معنا كثيرا ان سفيان الثوري رحمه الله ينقل اكثرا الروايات التي ينقلها عن السلف اكثراها عن عن مجاهد وعن عبد الله بن مسعود كثيرا ينقل هذى لان تفسيره الذي بين ايديينا هذا تفسير - 00:10:20 يعني قيل الرواية والدرایة او نقول تفسير يسند هو احيانا واحيانا يفسر هو بنفسه احيانا يفسر بنفسه واحيانا يسند ينقل عن غيره. وكثير ما ينقل عن مجاهد. هنا يقول عن مجاهد في قوله تعالى - 00:10:50

يسألونك عن المحيض قل هو ادم فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن. فاذا تطهرن وفسر كلمة الطهارة هنا لان الطهارة ولا مرتبين بمعنيين مختلفين. فيقول حتى يطهرن اي حتى ينقطع الدم - 00:11:10

ويذهب الدم وترى المرأة الجفاف او القصة البيضاء او انقطاع الكلي قال هذا معناه يطهرن اي من الدم من الحيض. ثم قال فاذا فاذا اي نعم فاذا تطهرنا فاذا تطهرنا اي اغتنينا. والطهارة الثانية غير الاولى. تطهرنا اي اغتنى - 00:11:30

ان من من الحيض اغتسلت فاتوهن من حيث امركم الله. هذا هذا المعنى ايه في قراءة اخرى ولا تقربوهن حتى يطهرن. فإذا تطهرن وعلى هذه القراءة اه يكون المعنى حتى يتطهرن بالماء. يقول لا تقربوا لا تقربوا النساء حتى يتطهرن - 00:12:00 اي بالماء وهي لا تتطهر بالماء الا بعد ما ينقطع الدم. قال فإذا تطهرنا اي بالماء واتوهن وهي لا تتطهر بالماء الا بعد ما ترى الطهارة الكلية وذهب الدم. هذه - 00:12:30

وهذه القراءة الاكثر على يعني على ان قوله حتى يطهرن اي من الدم. فإذا طهرنا اي بالماء. نعم. احسن الله اليكم. قال اعلان عن عن عثمان ابن الاسود عن مجاهد قال امروا الا يأتون من حيث نهوا عنه - 00:12:50

اي نعم قال في قوله تعالى ولا تقربوهن حتى حتى يطهرن فإذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله قال امروا الا يأتوهن اي نعم قال من حيث نهوا عنه. يقول انظروا يعني امروا ان يكون مثلا كقوله تعالى قوله تعالى - 00:13:20

مسائكم حرت لكم فاتوا حرتكم انا شئتم. اي المكان الذي اباحه الله سبحانه وتعالى. مكان حرث الذي اباحه الله وهو القبول فقال هنا قال امروا هنا قال امروا الا يأتوا من حيث نهوا عنه يعني ان لا - 00:13:50

تأتي الا في المكان المباح. وان يكون هذا المكان قد جاز جاز الاتيان فيه. وهو انها تكون قد ظهرت من الحيض لأن الآية نص في اولها على تحريم اتيان المرأة في زمن الحيض قال - 00:14:10

قال ولا ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتززوا النساء في المحيض ولا تقربون. اعززوا هذا امر. فاعتززوا ولا تقربوهن نهي كله منصب على يعني على المرأة وقت المحيض وقت المحيض فلا يقربها حتى - 00:14:30

فامروا الا يأتوهن من حيث نهوا عنه. يعني لا تقرب المرأة وهذا في هذا الوقت. واما اذا ذهب في هذا الوقت او في هذا في هذه الحال فإذا زال زال المانع فليأتها بما اباح الله فليأتها - 00:14:50

في فيما اباح الله. هذا المقصود. نعم. احسن الله اليكم قال سفيان قال كان اصحاب عبد الله يقرأونها الا ان تخافوا الا يقيما حدود الله اي نعم احسنت بارك الله هذى قراءة عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه هي فيها - 00:15:10

عدة قراءات قراءة الجمهور وهذا في في في مسألة الخلع في مسألة خلع الزواج ان تخلع يعني الزواج او تخلع عقد الزواج من زوجها تخرج. هذا المقصود به هذا المقصود به. لما يعني قال ولا يحل لكم ان تأخذوا ولا يحل لكم ان تأخذوا مما - 00:15:40

اتيتموهن شيئا ان لا يجوز للرجل ان يطلق امرأته او يطلب منها سوء قبل الطلاق او بعده شيئا من المهر لا انكم تقو شيئا اي شيء ولا شيء ولا يسير مما اتيت الا ان يخافها الا في هذه الحال اذا اذا - 00:16:10

اذا اذا وقع الخلع ووقدت اسبابه وطلبت المرأة الخلع من زوجها ان تفسخ النكاح آآ والخلع هو ان ترد عليه صداقه وتخرج من عصمه. فترد عليه الصدقة هل آآ قال سبحانه الا ان يخاف الا اذا وجدت اسباب الخلع وجدت اسباب الحقيقة فلها ان - 00:16:30

تلخلع النكاح وت رد عليه صدقة. لكن ليس كل سبب يعني ان يكون مباحا للرجل للمرأة ان ان تطلب الخلع. هناك اسباب كثيرة لا تقر عليها. لكن اذا وجدت اسباب الحقيقة من من اشهر الاسباب ان تكره خلقه او تكره خلقه او تعيبه - 00:17:00

او تعيبه في دينه بان يكون مقصرا في في الدين. كأن يكون تاركا للصلة او او نحو ذلك من الامور التي تتعلق بالدين او تتعلق بالأخلاق احيانا تكون اخلاقه سيئة مع زوجته او او تكره - 00:17:30

لخلقه فيه عيب. في خلقتها. هذا اذا وجدت اسباب الخلع جاز الخلع. اما ان تطلب المرأة الخلع من غير سبب فهذا امر محرم. ايام امرأة اي امرأة سألت زوجها الطلاق لم ترى - 00:17:50

رائحة الجنة وليس كل امرأة ان تطلب بل تبقى في عصمة زوجها وان وان قصر في شيء من هذا فليس لها ان تطلب الا اذا وجدت اسباب الخلع. الشاهد من الكلام هنا قال اه الا ان يخاف ولا يحل لكم ان تأخذوا مما - 00:18:10

اتيتمور شيئا الا ان يخاف هذه قراءة الجمهور الا ان يخاف يخاف من الطرفان الزوج والزوجة الا ان يخاف الا حدود الله. الا ان يخاف. فإذا خاف الزوج احدهما الا يقيم حدود الله فيقع يقع الخلع. هذا هذه - 00:18:30

وهناك قراءة ايضا قراءة سبعية الا ان يخاف الا ان يخاف بضم الياء الا ان يخاف وهذا تكون يكون الخوف راجعا الى الى الاولىء او

الى الحكم لانه قال بعدها فان خفتم الا يقيما. خفتم انتم. وقراءة عبد الله ذكر هنا قراءة - 00:18:50

جمع الا عندك ماذا؟ الا الا ان تخافوا او يخافوا. يعني احسن الله اليكم خافوا بالباء. اي. الا ان تخافوا اي الاولياء. انتم ايها الاولياء او انتم ايها الحكم الا ان تخافوا الا يقيم اذا خفتم من - 00:19:20

الزوجين او من احدهما الا يقيما حدود الله فيقع الخلع. لكن قراءة عبد الله هذه آآقراءة مادة لانها لا تتوافق مع رسم المصحف. لا تتوقف لا تتوافق. اذا عندك شيء يا شيخ عبد الله اضف - 00:19:40

حفظكم الله سيدنا الله يحفزكم ويرضى عنكم. بارك الله فيك اذا عندك شيء في القراءات او شيء يتعلق مثل هذه نستفيد منكم بارك الله فيكم. ما ينبغي ان نتقدم لا هو العلم العلم رحم بين اهله - 00:20:00

ومطارحات المسائل ومباحثات المسائل تزيد علما للطرفين ولا يقال ان هذا خير من هذا كلهم كل يستفيد من الآخر كل يستفيد من الآخر. ابن عمر رضي الله عنه على جالة قدره استفاد من ابن عباس - 00:20:20

وسؤال ابن عباس كثير من اجلاء الصحابة كبار الصحابة يأتون عند ابن عباس عند بيته ويسألونه ومع صغر سنه فالعلم لا يحد كبر ولا بصغر. الخير الحمد لله هذا خير وهذا مثل الغيث - 00:20:40

انزل في كل مكان. بارك الله فيك. تفضل اقرأ. وفيكم بارك الله احسن الله اليكم ونفع بكم في العالمين قال سفيان عن هشام ابن عروة عن ابيه قال كان رجل يطلق امرأته فإذا حاضت حيضة او حيضتين - 00:21:00

في مبادرة الحيضة الثالثة راجعها ليضارها ذلك. فنزلت واذا طلقتم النساء فبلغتم ما اجلهن فامسكون بمعرفة او سرحوهن بمعرفة. ولا ولا تمسكون ضرارا لتعتدوا. ومن يفعل ذلك بك فقد ظلم نفسه. اي نعم هذا يقول عن سفيان الثوري عن هشام ابن عروة ابن الزبير - 00:21:20

عن ابيه عروة وعروة امام من ائمة التابعين ومن اجل فقهاء الصحابة رضي الله عنهم فهو طيب او من اجلاء التابعين. يقول كان قال كان الرجل يطلق امرأته يطلقها اذا اه اعتدت بالحيض وحاضت الحيضة الاولى والثانية ثم دنت الثالثة - 00:21:50

او قاربت ان تخرج من الثالثة راجعها. ليضارها ليضارها من من يعني يتحمل وجهين. انها انها تبقى عنده ليؤذيها يعني ويضايقها او ليضارها يعني لتخليص نفسها بالفداء تفدي نفسها فتدفع له المهر. فكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية. فنزلت الآية - 00:22:20

لان هذا لا يجوز. ومحرم وانه قد من فعل ذلك فقد ظلم نفسه. لا تمسكون ضرارا. الله سبحانه وتعالى يقول فامساك بمعرفة او تسريح باحسان. فانت الواجب عليك ان تبقيها في ذمتك وتمسكها بالمعرفة. والمعاملة - 00:22:50

الحسنة والعشرة الطيبة او تسرحها اذا اذا وجد سبب التسبيح تسبحها باحسان بان تحسن اليها ولذلك شرعت المتعة للمطلق ان ان يمتنع زوجته بشيء مما يعني يرظيها يعني هذا ولذلك الله سبحانه وتعالى لما ذكر ايات الطلاق قال في اخرها ولا تنسو الفضل بينكم - 00:23:10

ينبغي على الانسان حتى لو طلق الزوجة يعني لا يطلقها بعد ذلك لسبب من الاسباب قال الله عز ولا تنسو الفضل بينكم. ان يحسن اليها وان يتكلم ان يرسل اليها رسالة او نحو ذلك طيبة. ان يعطيها هدية - 00:23:40

هكذا وان تبقى العلاقة علاقة طيبة حميمة لا انه يعني تقع مثل هذه الامور من السب والشتم والرسائل المزعجة والكلام والഫائح كل هذا يخالف منهج الاسلام. ومعاوية قوتها عندما يطلقها ثم يرجعها لان لان الرجعة بيد الزوج فيرجعها على وجه - 00:24:00

الايذاء على وجه الايذاء. وهذا الذي حرمه الله سبحانه وتعالى. قال لا تمسكون ضرارا لتعتدوا. هذا واضح نعم تفضل اقرأ. احسن الله اليكم. قال سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق مثله - 00:24:30

اي نعم يعني هذا مروي عن عروة عن عروة ابن الزبير واياها في عن مسروق ومسروق بن اجدع وهو من تلامذة ابن مسعود من تلامذة ابن مسعود السبب يعني ان هذا الامر قد شاع عندهم في الجاهلية انهم يفعلون هذا الفعل فنهاهم الله عن هذا العمل وهذا - 00:24:50

وهذا كأنهم يعني يسوقون هذا الامر على وجه انه سبب من اسباب نزول هذه الآية. ولذلك احيانا اسباب النزول تكشف لنا معاني الآيات. هذا يدل على اهمية يعني البحث في اسباب النزول للآيات. انها كثير - 00:25:20

ما يغمض يعني مما يغمض في معاني الآيات ثم ينكشف بسبب النزول. والعلم بالسبب علم بالسبب كما ذكر شيخ الاسلام تيمية العلم بالسبب علم بالسبب. فإذا اذا عرف سبب النزول لكن الذي ينبغي في اسباب النزول - 00:25:40

تحري التحري والبحث عن السبب الثابت الصريح صحيح الصريح الصريح والا اسباب النزول الكثيرة التي يوردها المفسرون في كتبهم والتي ايضا يريدوها من كتب في اسباب النزول كالواحد والجعبري - 00:26:00

وغيره والسيوطى والذين كتبوا في اسباب النزول قد يوردون اسبابا كثيرة اذا حررتها اه حققتها وجدت انها ليست اسبابا. ليست اسبابا ولذلك يعني اه كلام يطول يطول في الحديث عن سبب النزول - 00:26:20

انه اسباب النزول كثيرة واسباب النزول لها لها ضوابط. لا يقبل ضوابطها كثيرة لكن يجمعها معه امران ان ان يكون السبب صحيحا ثابتنا وان يكون صريحا في في سبب النزول اما الاسباب - 00:26:40

يعني محتملة هذه لا لا تعتبر. لأن يقول الصحابي نزلت في كذا نزلت في كذا. هذه تحتمل انه يذكرها على على سبيل على سبيل يعني التمثيل التمثيل طيب هذا معنى - 00:27:00

الآية واضحة عن مسروق وعن عروة ابن الزبير. احسن الله اليكم. قال سفيان منصور عن ابراهيم قال اذا قام الرضاع على فمن فالم احق. سفيان علي قال سفيان وعلى المغيرة عن ابراهيم في قول الله عز وجل وعلى الوارث مثل ذلك قال الرضاع - 00:27:20

في قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين. يقول عن سفيان عن منصور عن ابراهيم المقصود ابراهيم هو ابراهيم النخعي. من من ائمة او من علماء الكوفة. ومن تابعي الكوفة. قال - 00:27:50

اذا قام الرضاع يعني اذا وجد من يرطع يعني وجد من يرطع هذا المولود انه قد قد مثلا بين المرأة وزوجها طلاق او خلع. لان الآيات الرطاع جاءت بعد ايات الطلاق. فقد - 00:28:10

يطلق الرجل امرأته وهي حامل وتضع او معها رضيع اذا طلق هذا الرضيع من يرطعه؟ هل يلزم المرأة الام ان ترضعه؟ او لانها ليست في ذمة الزوج لان هل لا بد ان يدفع تكاليف الرضاع ثمن الرضاع او اه يسترضع - 00:28:30

امرأة أخرى غير الام قد ترفض تتزوج او يرطع الزوج ان ان ترضع الام يصير بينهما يصير بينهما فذكر ابراهيم النخعي هنا انه اذا حصل الرطاع ان الزوج طلب من طلب - 00:29:00

من من يرطع هذا الرضيع الاب فان الام اولى هذا معناه اذا كان سيدفع ثمنا لام لان الام احن على ولديها. وهي اشقة وهي اولى بالرضاعة من غيره. واذا كان سيدفع المال - 00:29:20

امرأة لامرأة أجنبية فيقول هنا اذا قام الرطاع على الثمن فالم احق او لا احق وهذا يعني هذا قضاء قضاء من ابراهيم انه قضى في هذه المسألة ان الام احق بقيمة الرطاع - 00:29:40

من من امرأة أجنبية. نعم. والاثر الثاني عن ابراهيم ايضا في قوله تعالى وعلى الوارثين مثل ذلك قال يعني من يقوم مقام الوارث هنا مختلف فيه هل مراد بالوارث هنا - 00:30:00

المولود لانه سيرث والده اذا مات او يكون الوالد هنا من يرث الميت من اهل الورثة كاخوته مثلا او ابوه او نحو ذلك. قال من والوارث مثل ذلك؟ قال ايضا - 00:30:20

يقوم مقام والد او من يقوم مقام والد المولود بحيث انه يرث مال الميت فانه يقوم ايضا عليه بالرضاع يقوم على على الوارث بالرضاع اه هذا معناه يتحمل الوارث ثم انه يرث به الوارث وهو المولود بحيث - 00:30:40

انه يؤخذ من مال من من ميراث او من مال من نصيب المولود ويدفع له او يؤخذ من من الميراث ويصرف لهذا لهذا الرضيع وقد يكون الميت هذا الرجل معدوم المال ليس عنده مال. فنقول من يرثه لو كان عنده - 00:31:10

من يرثي لو كان عنده مال انه يلزمها قيمة الرضاعة. يلزمها قيمة الرضاع لانه يعني اذا كان هو لو مات وعندما سيارث ماله فنقول وفي هذه الحالة ان ليس عنده شيء - [00:31:40](#)

نقول ايضا انت يعني الغنم بالغنم. نعم تفضل اقرأه. احسن قال سفيان عن عيسى عن مجاهد قال الرضاع ولا يضار. ام مجاهد قال الرضا ولا يضر. يعني لعله يقصد هنا يعني ان لا تضار الام - [00:32:00](#)

قد لا تظار يعني في الرضاع ان لا تظار الام ولا يضار الاب. ما معنى المضارة هنا؟ الا الام او ان تلزم بغير مقابل اذا كانت مطلقة لا تظار لا تظار او يعني اه او - [00:32:30](#)

ولا تظار بانها تمنع من رطبيتها تمنع من الرطبيتها ان ترطبه ان ترطبه لان بعض الزوج اذا طلق يعني يلزم الزوجة يلزمها بان ترطبه ابنها ولا يعطيها حقها. او يمنعها. فيقول الابن ابني - [00:32:50](#)

وانا ابحث عنه. وهي تريد ان ترطبه ويمنعها. هذا معنى المضارة الواقعة على الزوجة. او العكس اذا طلق الزوج تأتي المرأة ضارة الزوج تقول لا لا اريد ان ارضعها فيقول لم اجد من يرطبه الا انت وتقول لا ارطبه - [00:33:10](#)

ترفض او تقول لا ارضعه الا بقدر كذا وكذا فتبالغ في المال وتطرز الزوج. هذا المقصود المضارة من الطرفين وهذه كلها نهى عنها القرآن انه لا يجوز ان يضر احدهما الاخر. لا يجوز ان يكون فيه اضرار - [00:33:30](#)

فلا بد من يعني التنازل والتسامح ولا كما قال تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم نعم احسن الله اليكم قال سفيان وعن ليس عن مجاهد في قول الله عز وجل ان اراد فصالا - [00:33:50](#)

انا انت راضي منهما وتشاور قال التشاور فيما دون الحولين. قال ان ارادت ان ان تقطم فليس لها ذاك. وان اراد ان يفهم ولم تردد فليس لها ذاك. ما دون الحولين حتى يجتمعوا او يصطلحوا. لهذا - [00:34:10](#)

ادا اذا كان هذا يقول اذا اراد اذا اراد الطرفان اذا اراد الزوج والزوجة الفصال يعني فطم فطم الطعام فطم الرطبي. فيقول اذا اراد ان اذا اراد ان يفطم الرطبي فيكون هذا - [00:34:30](#)

والفطام كما قال عن تراضي من الطرفين بان يرطبه الاب والام وان يكون ايضا واقعا عن تشاور انهمما واتفاق واتفاق لابد ان يكون هناك يعني بينهما. هذا اذا كان في زمن الحولين. اما بعد الحولين - [00:34:50](#)

فهذا بلا شك انه لو استمرت المرأة الام ترطبه لا بأس. بعد الحولين وان يعني لا بأس هذا وان تركته لا بأس لكن الكلام في مدة الحولين انها ترطبه انها لا تقطمه الا بعد الاتفاق بين الزوج - [00:35:10](#)

زوجة قال انت راض من هو وتشاور قال التشاور فيما دون الحولين قال ان ارادت ان تخطب او اراد هو ان ان ان تقطمه فلا بد ان يكون قد اجتمع على الرأي او اصطلاح عليه - [00:35:30](#)

هذا معناه يقول كما قال سفيان عن السدي اي نعم تفضل اقرأه احسن الله اليكم. قال سفيان عن السدي في قول الله عز وجل وان اردتم ان تسترجعوا اولادكم من امرأة اخرى - [00:35:50](#)

لا جناح عليكم اذا سلمتم لهذه في اجرها بالمعرفة. الاسترضاع المرأة يعني استرضاع امرأة غير امه. يقول وان اردتم الخطاب للباء ان اردتم ايها الباء ان تسترطعوا اولادكم من امرأة اخرى غير الام فلا جناح عليك - [00:36:09](#)

ما في معنى لكن اذا سلمت اه اجرة الظهر او اجرة المرضع بالمعرفة بما تعارف الناس عليه لا ظرر ولا ظرار. لا هي تضرك بمطالبة المبلغ العالي ولا ان تضرها بان تعطيها شيئا لا يعني يتتوافق او لا يتناسب مرجعه العرف مرجعه العرف - [00:36:39](#)

فاما اذا سلمت لهذه الموضع اجرها بالمعرفة فلا مانع. هذا معناه عن السدي طيب تفضل احسن الله اليكم. قال سفيان عن ابن جريج عن مجاهد في قوله تبارك وتعالى والذين - [00:37:09](#)

يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا. فاما بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلتم كنا في انفسهن بالمعرفة قال هوالمعروف النكاح الحال الطيب. هذه في عدة - [00:37:29](#)

في عدة المرأة المتوفى عنها زوجها تعتقد اربعة اشهر وعشرة وعشرة ايام هذا حق عليها فيجب ان تلتزم الحداد وتلتزم العدة ولا يجوز

لها ان تتزوج في هذه المدة حتى تنتهي مدة العدة - 00:37:49

تنتهي هذه العدة وذكر الله سبحانه وتعالى آية اخرى بعدها يمكن يمكن تأثيرنا وهي قول تعالوا والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ويذرون ازواجا قال والذين يتوفون منكم ازواج وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج. فالآية الثانية فيها ان المرأة تعتقد حولا كاملا - 00:38:09

اي سنة كاملة سنة كاملة وهذه اربعة اشهر وعشرين. ذهب كثير من المفسرين الى ان هذه الآية التي بين ايدينا ناسخا للآية الاخرى ولا يضر التقديم والتأخير لأن يختلف عن ترتيب المصحف. فذكر كثير او ذهب كثير من العلماء الى ان هذه نسخة لهندي. وذهب بعض - 00:38:39

وحتى من السلف ايضا كمجاهد يعني ورد عنه وبعض السلف ايضا حققه بعض المؤخرين ان انه ليس بينهما نسخ وكل له حكم. فهذه الآية اربعة اشهر وعشرين حق عليها يجب ان تلتزم والآية الاخرى السنة ما ما كان اربعة اشهر وعشرين عشرة ايام - 00:39:09
هذا يجب عليها ان تلتزمه وما زاد بعد اربعة اشهر وعشرين الى السنة هذا حق لها. حق لها ان تبقى في بيت الزوجية ولا تخرج تبقى. ان ان ارادت ذلك. فهو حق لها. وان لم ترد ذلك واسقطته - 00:39:39

وهذا يرجع اليها ولو نلاحظ نلاحظ في اسلوب الآيتين للتوضيح للتلاحظ اوضح لك الامر قال سبحانه وتعالى هنا قال يتربصون هناك لم يقل يتربص وهذا يدل على انها هذا حق عليها ان يجب عليها - 00:39:59

ان تنتظر وان تتربيص وان تلتزم هذا الشيء لانه واجب عليها. ولذلك قال بعضهم هذا حق عليها. والآية الثانية قال وصية اما من الله او من الزوج. قد يوصي الزوج للورثة ان يبقوا زوجته في البيت - 00:40:19

ولذلك يقولون هذا حق لها. وصية لازواجها متاعا الى الحول غير اخراج فان خرجت ما في مانع. فلا جناح عليها وان بقيت واخذت في الاشهر المتبقية فهذا لا مانع وهذا في عندي في نظري الله اعلم انه اولى من القول بالنسخ لانه لا يسار الى النسخ الا عند التعارض - 00:40:39

ال حقيقي عند التعارض الحقيقي الذي لا يمكن الجمع بين النصين. اما اذا امكن فالاولى اعمال الدليلين اعمال الدليلين فهذا اولى. فهذا من حيث يعني الآية يعني من حيث العدة. هذا الذي يظهر لي والله اعلم - 00:41:09

هنا ذكر عن مجاهد قال ما معنى في قوله تعالى اربعة اشهر اذا بلغنا اذا بلغنا اجلهن فلا جناح عليه فلا جناح عليكم فيما فعلنا في انفسهن بالمعرفة. قال المعرفة النكاح - 00:41:29

النكاح الحال الطيب. هذا مثل ما ذكرنا ومر معنا اكثر عند السلف يسمونه التفسير بالمثال. تفسير بمعنى انه فسر شيئا من الآية او بعضا من الآية. المراد بالمعرفة هنا انها اذا انتهت عدتها - 00:41:49

ان تتجمل وتلبس ما تشاء لانها كانت تمنع في تمنع في وقت العدة من لبس الحلي والثياب الجميلة والكحل والخضاب ونحو ذلك مما يدعوا الى النكاح هذا ما يسمى بالحداد. فاذا انت - 00:42:09

انتهت مدتها ولها ان تتجمل كما في حديث سبعة الاسلامية انها تجملت آآ في خطوة في في قصة ابي السنابل انها تجملت لما لما وضع وانتهت آآ يعني عدتها بالوضع كانت - 00:42:29

كانت حاملا فوضعت. فانتهت عدتها بالوضع. فالشاهد ان عدة المرأة بالنسبة آآ عدتها بالنسبة للمتوفى عنها زوجها آآ اما ان يعني اما ان تكون آآ حاملا تكون آآ ستكون عدتها بالوضع وولة الاعمال اجلهن ان يضعن حملهن وان لم تكن حاملا فعدة - 00:42:49

اربعة اشهر وعشرين. اربعة اشهر وعشرين. فاذا اذا وضع اذا اذا انتهت عدتها اما بالوضع او مضى هذه المدة اربعة اشهر وعشرين فانها يعني لا مانع من ان تتجمل ولا مانع من ان تتزوج - 00:43:19

ومجاهد هنا نص على الزواج قال النكاح لكتني اكون حلالا حلالا طيبا. ومعنى الحال الطيب اي النكاح المباح الذي شرعه الله سبحانه وتعالى. نعم تفضل اقرأ. احسن الله اليكم قال سفيان عن ليس عن مجاهد ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء قال ان تقول انك لجميلة - 00:43:39

انك لحسينة وانك لا الى خير. اي نعم هذا الخطة للمرأة المطلقة او المتوفى عنها زوجها المعتمدة بطلاق او وفاة هل يجوز التصريح او التعريض والتلميح؟ التصريح لا يجوز محرم. لأن ما - 00:44:09

زالت في عدتها فلا يجوز يعني حتى من باب يعني الزيادة في البيان بالنسبة للمرأة المعتمدة ان كانت عدتها عدة الطلاق الرجعي بان طلقت مرة او مرتين فهذه - 00:44:39

امرأة هذه زوجة لا يجوز. لا يجوز خطبتها لا تصريحا ولا تلميحا. لأنها ما زالت في عدتها وما زالت في ذمة الزوج اذا كان الطلاق طلاقا رجعيا. اما ان كان الطلاق طلاقا بائنا طلقت طلاقة الثالثة فبالـ من زوجها ولا يمكن الرجوع اليه - 00:44:59 او تكون عدته عدة متوفى عنها زوجها تكون هي ارملة قد توفـي عنها زوجها. فهذه يجوز تجوز خطبتها تلميحا وتعرضا لا تصريحا. وهذا معنى قوله تعالى يعني اه في قوله تعالى الجنـاح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء من خطبة النساء فهذا يعني هذا معناه ان - 00:45:19

النهائي ان يعرض يقول انا اـ يعني مثلك ما شاء الله ومثلـ اـنت اـمرأـة صالحـة كل يـرـغـبـ فيـكـ وـاـنـاـ اـرـغـبـ فيـ الزـوـاجـ وـاـنـيـ اـبـحـثـ عنـ زـوـجـةـ صالحـةـ وـنـوـحـوـ دـلـلـاـ اـيـقـولـ مـثـلـ هـذـهـ العـبـارـاتـ التيـ ذـكـرـهـ اـنـكـ يـاـ جـمـيلـ - 00:45:49

او حـسـيـنـةـ او حـسـنـاءـ وـاـنـكـ لـاـ خـيـرـ لاـ تـتـعـجـلـيـ. وـنـوـحـوـ هـذـاـ العـبـارـاتـ التيـ يـسـمـيـهـاـ العـلـمـاءـ بـعـبـارـاتـ التـعـلـيقـ لـاـ التـصـرـيـحـ. اـمـاـ التـصـرـيـحـ فـلاـ يـجـوزـ نـعـمـ تـفـضـلـ اـحـسـنـ اللـهـ يـكـمـ. قـالـ سـفـيـانـ عـنـ مـنـصـورـ عـنـ مـجـاهـدـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ التـعـرـيـضـ اـنـ تـقـولـ اـنـ اـرـيدـ اـنـ - 00:46:09

اتزوج ثـلـاثـ مـرـاـ. وـهـذـاـ اـيـضـاـ مـنـ مـنـ التـعـرـيـضـ. التـعـرـيـضـ يـعـنـيـ العـبـارـاتـ التيـ يـعـرـضـ بـهـ شـخـصـ لـلـزـوـاجـ يـعـرـضـ تـعـرـيـظـاـ اـيـ يـلـمـحـ تـلـمـيـحاـ يعنيـ منـ عـنـ بـعـدـ يـعـنـيـ هـذـهـ عـبـارـاتـ ذـكـرـهـ قـالـ - 00:46:39

ابـنـ عـبـاسـ يـقـولـ آـآـ اـرـيدـ اـنـ اـتـزـوـجـ وـاـنـاـ اـبـحـثـ عـنـ اـمـرـأـةـ صالحـةـ وـاـنـاـ وـهـكـذـاـ وـيـعـرـضـ لـكـ لـاـ يـصـرـحـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ يـكـمـ قـالـ سـفـيـانـ - 00:46:59

عليـ السـدـيـ عنـ اـبـرـاهـيمـ فيـ قولـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ تـوـاعـدـهـنـ سـراـ. قـالـ الزـنـاـ. قـالـ سـفـيـانـ عـنـ التـيـمـيـ عـنـ اـبـيـ فـيـ مـجـلسـ فـيـ قولـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ تـوـاعـدـهـنـ سـراـ قـالـ الزـنـاـ. اـيـ نـعـمـ قـالـ لـاـ جـنـاحـ عـلـيـكـمـ فـيـ عـرـضـتـمـ - 00:47:19

منـ خـطـبـةـ النـسـاءـ اوـ اـكـنـنـتـمـ فـيـ اـنـفـسـكـمـ اـلـىـ اـنـ قـالـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ قـالـ وـلـكـ لـاـ تـوـاعـدـهـنـ سـراـ لـاـ تـوـاعـدـ يـعـنـيـ لـاـ تـوـاعـدـ المـرـأـةـ وـهـيـ فـيـ العـدـةـ بـالـزـوـاجـ الصـرـيـحـ هـذـاـ الـذـيـ نـهـيـ اللـهـ عـنـهـ. اـهـ - 00:47:39

الـزـوـاجـ الصـرـيـحـ قـالـ هـنـاـ وـلـكـ لـاـ تـوـاعـدـهـنـ سـراـ اـيـ حـدـيـثـاـ بـيـنـكـ وـبـيـنـهـ اـنـ تـخـاطـبـهـاـ وـاـنـ تـجـلـسـ مـعـهـاـ وـهـيـ فـيـ عـدـةـ وـتـصـرـحـ لـهـ بـالـزـوـاجـ اوـ مـاـ اوـ مـاـ يـكـونـ يـعـنـيـ مـنـ عـبـارـاتـ الزـوـاجـ وـالـنـكـاحـ - 00:47:59

تصـرـيـحاـ وـاضـحـاـ لـاـ يـحـتـمـلـ غـيـرـهـ هـذـاـ لـاـ يـجـوزـ. قـالـ هـنـاـ السـلـفـ قـالـواـ الزـنـاـ. لـاـنـهـ اـذـاـ اـذـاـ اـذـاـ جـلـسـ مـعـهـاـ اوـ خـاطـبـهـاـ اوـ تـحـدـثـ مـعـهـاـ بـمـثـلـ هـذـاـ الـاـمـرـ قـدـ يـكـونـ هـذـاـ طـرـيـقاـ إـلـىـ الـفـاحـشـةـ. كـيـفـ يـكـونـ طـرـيـقاـ إـلـىـ الـفـاحـشـةـ وـهـوـ - 00:48:19

نـقـولـ لـاـنـهـ اـذـاـ تـزـوـجـهـاـ وـهـيـ مـاـ زـالـتـ فـيـ عـدـةـ زـوـجـهـاـ السـابـقـ لـاـنـهـ اـذـاـ اـذـاـ اـذـاـ اـطـمـعـهـاـ بـالـمـالـ وـقـالـ وـالـلـهـ اـنـ اـبـكـيـ وـقـدـ وـجـدـتـ غـيـرـكـ وـاـنـتـ اـرـغـبـ فـيـكـ وـبـدـأـ يـعـنـيـ يـجـعـلـهـاـ تـعـجـلـ آـآـ الـخـرـوجـ فـهـيـ قـدـ - 00:48:39

تـعـجـلـ الـخـرـوجـ وـتـقـولـ وـالـلـهـ اـنـ اـرـغـبـ وـلـاـ اـرـيدـ اـنـ اـنـ يـفـوتـنـيـ هـذـاـ الـزـوـاجـ وـاـنـ اـرـغـبـ فـيـ هـذـاـ الـزـوـاجـ وـهـوـ اـنـ يـبـحـثـ عـنـ غـيـرـيـ ثـمـ تـعـجـلـ فـتـقـولـ اـنـ قـدـ طـهـرـتـ. اوـ اـنـ قـدـ اـنـتـهـيـتـ مـنـ عـدـةـ هـذـهـ مـدـةـ اـشـهـرـ - 00:48:59

وـعـشـرـةـ قـالـ قـالـ تـقـولـ اـنـقـضـتـ مـدـةـ عـدـةـ مـتـوفـيـ عنـهـ زـوـجـهـاـ اوـ مـرـأـةـ الـبـائـنـ تـقـولـ خـلـاـصـ اـنـتـهـيـتـ الـحـيـضـاتـ الـثـلـاثـ وـهـيـ لـمـ تـنـتـهـيـ. ثـمـ ثـمـ تـنـزـوـجـ فـيـكـونـ هـذـاـ الـزـوـاجـ كـالـزـنـاـ. بـمـنـزـلـةـ الـزـنـاـ - 00:49:19

اـنـهـ يـعـنـيـ وـقـعـ عـلـىـ اـمـرـأـةـ لـاـ تـحلـ لـهـ مـاـ زـالـتـ فـيـ عـدـةـ اوـ فـيـ ذـمـةـ غـيـرـهـاـ. فـلـاـ يـجـوزـ هـذـاـ الـمـقـصـودـ وـتـفـسـيرـ السـلـفـ بـقـوـلـهـمـ بـعـبـارـةـ الـزـنـاـ لـاـنـهـ اـمـرـ مـحـرـمـ كـالـزـنـاـ اوـ شـبـيـهـ بـالـزـنـاـ اـنـ يـعـنـيـ يـوـاطـعـ اـمـرـأـةـ - 00:49:39

لـاـ تـحلـ لـهـ كـيـفـ تـنـزـوـجـ اـمـرـأـةـ مـعـتـدـةـ؟ـ فـهـذـاـ الـمـقـصـودـ. نـعـمـ. اـحـسـنـ اللـهـ قـالـ سـفـيـانـ عـنـ سـلـمـةـ بـنـ كـهـيـلـ عـنـ سـعـيـدـ بـنـ جـبـيرـ قـالـ لـاـ تـقـاصـيـهاـ

على كذا وكذا الا تزوج غيرك. اي لا تقاسيه يعني لا لا تلح بالكلام وتستقصي معها الا ان - 00:49:59
الا تتزوج غيره تقول انا سادفع وساقول وسافعل وانا عندي اكثر من امرأة اتقدم لها وهكذا بحيث انها لا تتزوج وانت ما زلت في ما
زالت هي في العدة. هذا من التصريح الذي لا يجوز. نعم - 00:50:29
احسن الله اليكم. قال سفيان عن ليث عن مجاهد انه كان آيا يكره ان يقول لا لا تسقيني بنفسك. لا العبرة لا تسبق لا تسقيني. نعم لا
تسقيني بنفسك - 00:50:49

اي يعني لا تسبق يعني لا تتعجلين لا تسقيني بنفسك كان يكره ان يقول الرجل لا تسقيني لا تتعجل الخروج من من العدة انت لا زلت
في العدة لا لا تستبقي الزمن المدة بحيث انك تخرجين بحيث انها - 00:51:09
تخرج من العدة قبل انتهائها. هذا هذا يحتمل. يحتمل انه لا تسقيني بنفسك يعني لا تتزوجي غيري. فكانه
يعني يعني هذا نوع من التصريح يقول لا تسقيني يعني جاء في رواية اخرى ان ان رجلا قال لامرأة معتدة - 00:51:39
ان لا تسقيني بنفسك. قال قد سبقتك. يعني اني يعني قصدت غيرك في الزواج او وافقت على غيرك في الزواج فهذا يعني لا يعني
هذا الذي يحتمل والله اعلم. نعم. احسن الله اليكم - 00:52:09

منصور عن ابراهيم قال قال رجل لامرأة وهي في جنازة لا تسقيني بنفسك قالت قد سبقت. اي نعم يعني مثل هذا نفس الكلام اللي
ذكرناه. نعم. هذا من التصريح هذا من التصريح لا يجوز - 00:52:29
قال سفيان عن ليث عن مجاهد في قول الله عز وجل حتى يبلغ الكتاب اجله. قال العدة. اي نعم. ايوا هذا في يعني في التصريح
او الزواج لا يجوز لا يجوز في قوله تعالى من - 00:52:49

يعني من مثل ما مر معنا ولكن لا تواعدوهن سرا الا ان تقولوا قولما ولا تعزموا عقلة النكاح لا تعزم ان ان تعقد النكاح على هذه المرأة
حتى يبلغ الكتاب اجله. اي تنتهي العدة حتى يبلغ الكتاب اجله. قال العدة - 00:53:09
حيث ان ان هالكتاب يعني الفرض الذي فرضه الله عليها والمدة التي اعطتها الله اذا انتهت الاربعة اشهر وعشرين اذا انتهت وتيقنت او
خرجت من من عدتها بالنسبة للبائن او وضعت والحمل - 00:53:29

في هذه الوقت هذا في هذه الحال يجوز لها الزواج ويجوز له الخطبة الصريحة هذا معناه يبلغ الكتاب اجله اي العدة؟ نعم. احسن الله
اليكم قال سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس - 00:53:49

باسم وان تعفوا اقرب للتقوى. قال ايمما عفا كان الى الله عز وجل اي وانت تعفو بفتح الالف. انت عندك بالكسر؟ وان تعفون لو ان تعفو
وان تعفو وان تعفوا ما قسمت بكسرها؟ نعم - 00:54:09

عندى بالكسر القراءة عندك؟ نعم وان تعفو اقرب بالكسر. لا لا انت عندك اه يعني بالنسبة للقراءة كيف فتقراً وان تعفوا اقرب للتقوى.
يمكن على هذه على واقرأ الآخرى وان تعفو بفتح وان تعفو اي عفوكم ان تكونوا وان وما دخلت عليه في تأويل مصدر - 00:54:39
وان تعفو اي عفوكم اقرب للتقوى. في هذا في وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهم فريضة وقد فرضتم لهم فريضة
فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح - 00:55:09

وان وان تعفو وان تعفو شف نتأكد من قراءتها انا اسألك يا شيخ عبد الله اللحم نعم سيدنا. نعم. القراءة بفتح الهمزة لكن لعل هذه
قراءة يعني قراءة غير حفص؟ اي نعم. وان تعفو اقرب للتقوى. يكون شرطية يعني ايه؟ فعل الشرط هو جوابه الشرط. اي نعم. فاذا -
00:55:29

فاما كسرت شرطية ان اذا كسرت تكون شرطية واذا فتحت تكون مصدرية يعني ويكون المعنى العفو اقرب للتقوى. قال ايمما عفا كان
اقرب الى الله عز وجل. هذه مسألة ماذ؟ في مسألة - 00:55:59

المطلقة اذا طلقت المرأة بعد العقد ودفع المهر ولم يدخل بها ولم يخلو بها وفي هذه اتحاد اذا هذى طلقها فلها النصف وله النصف. فلها
النصف وله النصف عندنا المرأة المطلقة لها ثلاثة حالات او اكثر لكن الثلاث ان ان ان يعقد - 00:56:19
فعليها ان يعقد عليها ولا يدفع لها المهر ولم يعني لم يدفع لها المهر ولم يدخل بها لم يخلو بها ولم يدخل بها. ولم ولم يعني تستلم

المهر الصداق. ففي هذه الحال - 00:56:49

يتمتع متابعا واجبا كما في الآية التي قبلها فتتمتع بالمتاع اذا طلقها وقد سلم لها المهر الصداق وطلقها ولم يدخل بها وانما عقد فقط.
عقد عليها ولم يدخل بها. وهذه لها النصف. ولها النصف - 00:57:09

اما اذا اذا عقد عليها وسلمها المهر ودخل بها ثم طلقها فليس له شيء وليس له شيء. هذه الاحوال النساء في الطلاق فليس له شيء
والخلع كما تقدم اذا واذا اراد اذا ارادت المرأة الخلع باسبابه فترد عليه صدقة - 00:57:39

طيب هنا عندها الحال ما هي ؟ اذا طلق المرأة اذا عقد على المرأة تم العقد عقد النكاح ودفع لها المهر ثم طلقها قبل قبل الدخول. قبل
الدخول وهذه آلا لها نصف وله النصف - 00:58:09

الا ان يعفون اي النساء الا ان يعفون. الا ان تعفو يعني الا ان يعفونا النون هنا نون النساء. ولذلك ثبتت ما حذفت مع ان الا ان يعفو
بالشرطية تحذف مع ذلك ثبتت الا ان يعفون لانه نون النساء - 00:58:29

يعني الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة لانك احمله يحتمل ان يكون الزوج او يحتمل ان يكون الولي قوله مشهوران قال بعدها او
وان تعفو هذا عائد يحتمل ان يكون يعود الى الزوجة - 00:58:49

احتمال يكون يعود الى الطرف الثاني اما الزوج او الولي. قال وان تعفو ايها الازواج ايها الزوجان او او الاولى او الازواج العفو اقرب
للتقوى. اي قال ايما عفا كان اقرب الى الله عز وجل - 00:59:09

فاما اسقط الزوج بقية المهر وقال لك المهر كاملا وانا ما كتبه الله لي يعني الزواج بين وبينك وقد دفعت لك المهر فالمهر لك المهر لك
وقد عفوت عن عن نصفه عن نصفه فيقول - 00:59:29

واذا يكون العفو اقرب او هي تقول يعني هذا حقه ولم يدخل ولم يخلي بي وليس لي يعني ان وان كان الله قد اباحه لي لكنني
انا اتنازل. فليأخذ مهره كاملا وليذهب. وهذا اذا عفته اقرب للتقوى - 00:59:49

هذا المعنى. نعم معنا ياشيخ؟ معكم احسن الله اليكم. استمر اي واضح عشان البقية بقية الآيات. طيب احسن الله اليكم. قال سفيان
عن المغيرة عن ابراهيم فان خفتم فرجلا او ركبانا قال يصلني ركتعين يوم ايماء حيثما كان وجهه - 01:00:09

هذا في صلاة الخوف في صلاة الخوف. صلاة الخوف لها احوال. الخوف حال المسائية. صلاة الصلاة حال المسائية او الصلاة في
اتجاه العدو. اما الصلاة في اتجاه العدو فقد ذكرها الله سبحانه وتعالى في سورة النساء. وبين كيفية الصلاة - 01:00:49

السنة ببيانها بصفات متعددة واما الصلاة حال المسائية ذكرها الله هنا قال فرجلا اي راجلين تمشون على الارقام او ركبانا تصلي
تومي ايماء توني ايم من حيث كان وجهك حيثما كان وجهك. نعم. تفضل. احسن الله اليكم. قال سفيان - 01:01:09

اختلفوا في هذه الآية ان يأتيكم التابت. قال زيد ابن ثابت التابع. وقال سعيد بن العاص ما نعرف انما هو التابع. اي نعم هذا لما
لما ارادوا يعني كتابة في المصحف نعرف ان المصحف من باحوال في جمع الجمع من به احوال جمعه في عهد النبي صلى الله عليه
 وسلم هذا يسمى - 01:01:39

الجمع الاول والجمع يطلق ويراد به الحفظ في الصدر. جمعه حفظ في الصدور. والجمع يطلق ويراد به كتاب رقبته في السطور
الكتابة. حظي حظي القرآن بجماعين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. حفظا في الصدور وحفظه صلى الله عليه وسلم -
01:02:09

وصاحبته في الصدور وكتابته في السطور مفرق الآيات والسور كانوا يكتبونه في الرقاع يريد النخل والعشب ونحوها. لكنه لم يجمع
في مصحف واحد مرتب الآيات والسور لعدة اسباب. اولا انه لم يكتب - 01:02:29

النزل والامر الثاني لانه يطرأ عليه كثير من النسخ فترك ولما توفي صلى الله عليه وسلم وعلم الصحابة اكمالهم الله آبا بكر
الصديق وعمر آبا جمعه في مصحف واحد وآبا وكلوا الامر الى - 01:02:49

ابن ثابت لما فيه من المزايا. ومن اجل المزايا انه شهد العروفة الاخيرة. العروض اللي طرأ عليها كثير من النسخ يعني جمعه زيد بعدما
يعني القصة معروفة بعد حرب المرتدين قتل عدد كبير من القراء ما يقرب من سبعين - 01:03:09

قارنا فرأى عمر رضي الله عنه وابو بكر ان يجمع في مصحف واحد حتى لا يضيع. وهم لم يأتوا يعني بامر جديد وانما هم جمعوا كما قال اه يعني اه بعظام اظن الباقلاني او غيره قال هم لم يعني - [01:03:29](#)

لم يأت بشيء جديد وانما هنا يقول حالهم كحال من من دخل مكتبة فوجد هناك كتابا تفرقت اوراقه فقام بجمع الاوراق بعضها جمع الاوراق بعضها الى بعض ولم بعضها الى بعض - [01:03:49](#)

فوضع الخيط فيها فهذا هو عمله. قاموا بما كان موجودا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يأتوا بشيء جديد. فجمعوا في عهد ابى بكر المصحف عند ابى بكر ثم عند عمر ثمان لانه لم يعين من ينوبه في الامامة - [01:04:09](#)

وفي الخلافة وضعه عند حفصة رضي الله عنها فلما تولى عثمان وفي سنة خمسة وعشرين يعني بعد مدة لانه بعد توفي عام ثلاثة وعشرين بعدها بستين جمع المصحف عثمان لم يجمع الايات - [01:04:29](#)

الصور مجموعة هي وانما جمع الناس على مصحف واحد والغي المصاحف الذي كانت بايديهم. لأن لأن هناك كانت مصاحف كثيرة مصحف ابن مسعود الذي ذهب الى الكوفة ومصحف يعني ابى الدرداء ومصحف ابى موسى الاشعري - [01:04:49](#)

مصحف كذا ومصحف كذا من الصحابة حتى النساء فاطمة رضي الله عنها وعائشة وحفصة هؤلاء لهم مصاحف والمصاحف فيها ما فيها من اما نقصا او زيادة في بيان يظنون انه اية وهي قد نسخت او نحو ذلك فكانوا يعلمون الناس - [01:05:09](#)

على ما بايديهم من المصاحف. فحصل من التشويش والاختلاف لوجود هذه المصاحف فرأى عثمان رضي الله عنه ان يلغى المصاحف بين ايديهم التي سكنت سببا في النزاع. ويجعل الناس يجتمعون على مصحف واحد. كتب هذا المصحف - [01:05:29](#)

لما كتب عثمان رضي الله عنه امر اربعة من الصحابة ان يكتبوه ثلاثة قرشيون ثلاثة قرشيون وزيد من الانصار من المدينة. فقال ان اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش فان - [01:05:49](#)

نزل بلغتها واختلفوا في التابوت. التابوت ورد في موضعين ورد في سورة البقرة. وورد في سورة في سورة اها اختلفوا في كلمة التابوت هل هي بباء مفتوحة او بباء مربوطة؟ يرى زيد انها بالباء المربوطة بالباء - [01:06:09](#)

ويرى البقية انها بالباء المفتوحة فلما رفعوا الى عثمان قالوا اكتبوه بلغة قريش بالباء المفتوحة تابوت طيب اقرأ احسن الله اليكم قال سفيان قال حدثنا بعض اصحاب امن عن مجاهد انه كان يقرأ الا من اغترف غرفة بيده. اي نعم - [01:06:29](#)

يقول كان يقرأ الا من اغترف غرفة بيده وقرأ الا من اغترف غرفة غرفة بالضم بيده يعني الغرفة هو اخذ الماء بيده وشربه شربه مرة واحدة وآآ الغرفة يقولون الغرفة انه اخذ الماء بيده - [01:06:59](#)

وشربه اكثر من مرة يسمى غرفة على خلاف يعني في توجيه القراءة ولكن الشاهد هنا ان ان في ان فيها قراءتين. مجاهد يقرأ يقرأ اما يعني يحتاج الى ان نتأكد هل هي مضمومة ولا مفتوحة - [01:07:29](#)

طلعت مجاهد لأن هنا غير غير مشكولة فتحتمل انه مجاهد يقرأ غرفة او غرفة عندك شي واضح؟ الاعراب يعني بدون التنويم يعني هذا الفرق بين العشر يعني ان القراء العشر اما بضم الغين او بفتحها مع التنوين. غرفة غرفة بيد غرفة - [01:07:49](#)

ام بيدي. ايوه. لكن المشاهد يعني بدون التنوين. غرفة بيده يعني على انه ممنوع من الصرف مثلا نعم بدون اعراب نعم. يعني اذا اذا لم ينون يكون الكلمة ممنوعة من الصرف غرفة. الا نعم. الى - [01:08:19](#)

لكن غرفة كذا هي الظم غرفة لماذا ظم الباء المربوطة؟ مع انها منصوب به مفعول اغترف هو نعم عرفت كيف؟ يعني اذا كيف اغترف غرفة اغترف غرفة بيده. غرفة بيده. اه. الضم للغين وليس للباء - [01:08:46](#)

الباء الباء مفتوحة وليس منونة. الباء المربوطة مفتوحة. احسن الله اليك. من اغترف غرفة غرفة على ان ممنوع الصرف مثلا يحتمل. يعني انا ما ادرى تحتاج منا ان نبحث عنها. لأن اللي انا اعرف كما ذكرت انت - [01:09:16](#)

بان فيها بان فيها قراءتين قراءة ظم الغين وفتح الغين اغترف غرفة او غرفة لكن قراءتي اذا كانت هذه قراءة مجاهد يعني غرفة غرفة بدون تنوين هذى تحتاج ان نراجعها وان تراجعها ايضا حتى تستفيد منها - [01:09:36](#)

طيب نقف عند هذا القدر لأن هنا ينتهي الجزء الثاني من القرآن بعده كما ذكر هنا اية الكروسي وما بعدها هذا انتقال للدخول في الجزء

الثالث لعلنا نقف عند قوله تعالى وسع كرسي - 01:10:06

السماءات والارض وتفسير سعيد ابن جبير لهذه الكلمة. يكون في اللقاء القادم وما بعدها باذن الله. باذن الله. الا اذا اذا كنت انت عندك ارتباط اما اذا كنت ما عندك شي ممكن ناخذ السورة كاملة يعني ما بقى الا القليل. لا ما ما عندي شيء احسن الله - 01:10:26

طيب اذا نهي سورة البقرة معناها الان انا عندي درس الان يبدأ الساعة الحادية عشر لكن اعتذروا الطلاب اعتذروا لارسلوا لي رسالة انهم يعتذرون لاربطهم فالان انا الاصل ان الساعة الحادية عشر يبدأ عندي درس لكن ما دام ان الاخوة يعني اعتذروا - 01:10:46

نكمي ما توقفنا عنده حتى ننهي سورة البقرة كاملة لكن نتأكد من قراءة مجاهد اذا وجدت انت اجابة تستفيد منها. طيب واصل واصل القراءة نعم احسن الله اليكم. قال سفيان عن جعفر عن سعيد بن جبير في قول الله عز وجل وسع كرسيه السماءات والارض. قال علم

- 01:11:06

نعم وسع كرسى السماءات والارض هذا الجمهور على ان المراد بالكرسي هنا كما فسر ابو العباس وغيره آآ ان المراد بالكرسي هنا هو موضع القدمين. هو موضع القدمين هذا هو الصحيح - 01:11:36

والكرسي كما جاء في بعض الاثار الكروي بالنسبة للسماءات السبع اه يعني قال كدرارهم سبعة دراهم القيمت في فلة. فالسماءات بالنسبة للكروي السماءات السبع كسبعة دراهم القيمت في فلة. والكرسي اوسع بكثير من السماءات لان قال وسع كرسيه السماءات

01:11:56

في الارض. والكرسي بالنسبة للعرش جاء ايضا في بعض الاثار كحلقة القيمت في فلة بالنسبة للعرش العرش اعظم المخلوقات. والكرسي كما ثبت في يعني عن السلف انه موضع القدمين موضع القدمين. جاء في بعض مثل ما ذكر هنا وغيره - 01:12:26

عن عن سعيد وعن الحسن البصري وبعضهم قال الكرسي هنا المراد به العلم. المراد به العلم لان جاء قبلها في الآيات يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء. والحديث - 01:12:56

عن العلم ثم قال وسع كرسيه اي وسع علمه. فهذا فسروها على ان الكرسي هنا بمعنى العلم. وقالوا انه التكرس ما التكرس وسمي ومنه سميت الكراستة التي يكتب فيها العلم. هذا على رأي على رأي لكن الرأي الاول هو الاصح - 01:13:16

هو الاصح لان الرأي الاول يثبت لنا الكرسي آآ وهو موضع القدمين والعلم عند الله سبحانه وتعالى. نعم. احسن الله اليكم. قال الاسلام يعني زورتهم فنزلت لا اكره في الدين. طيب - 01:13:36

طيب بالنسبة للكروي يعني آآ قد يأتي سائل ويسأل فيقول يعني كيف يقال الكرسي هو العلم يعني هل هذا يتعارض؟ نقول هذا ما دام انه ثبت عن آآ عن بعض التابعين كسعيد وغيره انه العلم - 01:14:06

ما في مانع يعني لكن يعني الصحيح الراجح ان لا الثابت عن عن رضي الله عنهم كابن عباس وغيره ان الكرسي وموضع القدمين وموضع القدمين وهذا اولى بالقول وارجح. طيب بالنسبة للاية التي بعدها وهي قول الله سبحانه -

01:14:26

تعالى لا اكره في الدين. يقول الاسلام يعني ظهوره او ظهوركم انتم او ظهوركم فيه يعني قصده ان الاسلام قد ظهر فلا نكره احدا في الدين. هذا هذا وجه التفسير. وجه الدين قد ظهر وبيان. فكيف ان يكره - 01:14:56

عليه وهو واضح يعني ليس المعنى الاية انكم لا تكرهوا الناس ليس امرا وليس انشاء ليس معنى لان هذا هذا خبر. لا اكره في الدين خبر. يعني فيكون ليس معناه انكم انه امر او نهي - 01:15:21

اننا لا نكره الناس لا وانما يقول لا حاجة الى الاكره. قد بن وظهر لا تحتاج الى ان نكره احدا والدين قد ظهر كيف يقف الانسان او الشخص امام هذا الدين ويرفض الدخول فيه؟ يعني قد وصل ما وصل هذا الشرع من - 01:15:41

من البيان والوضوح بحيث انه لا يكره الناس عليه لانه قد ظهر وبيان هذا هذا وجها قوي هذا وجها تفسير يعني قد ظهر الدين ظهورا جليا والاسلام قد ظهر ظهورا جليا وعلى - 01:16:01

كل شيء وطمس كل شيء فلا نكره احدا يعني لا يحتاج ان الانسان ان يكره في الدخول. سيدخل هو بنفسه هذا معناه على وجه تفسير

اللية تفسير يعني هذا وجه قوي وفيه تفسير اخر ان هذه الآية خاصة - [01:16:21](#)

ليست عامة خاصة في اهل الكتاب. خاصة في اهل الكتاب. وهي ان اهل الكتاب لا يكرهون على وفي الاسلام فهم فهم يعني مخيرين. اما ان يدخلوا واما ان يدفعوا الجزية او السيف. فان رفضوا دفع الجزية - [01:16:41](#)

يقاتلون. وان دفعوا جزية فلا يلزمون بالدخول في الاسلام. لا اكراه في الدين. هذا ذكره ايضا كثير من المفسرين على هذا المعنى انها خاصة باهل الكتاب. اما المشركون المشركون الحربيون او غيرهم - [01:17:01](#)

وهو لاء فيه ايات تدل على مقاتلتهم. وانهم لا يبقون على الكفر والشرك. قوله تعالى فاذا ان سبق الاشهر والحرmer فاقتلم الشركين حيث وجدمتهم. وقاتلوا المشركين كافة. فهذه قوله يا ايها النبي حرض - [01:17:21](#)

المؤمنين على القتال كل هذا يدل على مقاتلتهم. لكن معنى لا اكراه في الدين مثل ما ذكرنا مثل ولا ولا يصح ان ان تحمل على ان يترك الناس او يعطل الجهاد او يترك - [01:17:41](#)

الناس اه يعني لا يكرهون على الدخول في الدين اذا كانوا غير اهل الكتاب. هذا معناها والله اعلم. نعم احسن الله اليكم. قال سفيان عن ابي اسحاق عن نادية ابن كعب الاسدي - [01:18:01](#)

هو عزيز اتي خزاذا فدئ منه فقال له عزيز هل تعرفي؟ قال ما اعرف ولكن آآ اشبهك رجلا عندنا يقال له عزيز. عندي آآ اشبهك تشديد الباء اشبهك رجلا عندنا. يقال له عزيز هذه في قصة الرجل الذي مر على قرية. قصة الرجل - [01:18:21](#)

الذى مر على قرية وهي خاوية من هو الرجل؟ نقول هذا من هذا من المبهم الذي ابهمه الله ولم يصرح باسمه. والله سبحانه وتعالى اذا ابهم اشياء في القرآن ولم تأتي السنة ببيانه - [01:18:51](#)

فالاولى ان نبهم ما ابهمه الله. وان نترك البحث عن تحديد هذه المبهمات. لانه لا فائدة وراءها ولو تم تحديدها يعني فيه فائدة لحدده الله سبحانه وتعالى. ولان القصة القرانية في الغالب انها - [01:19:11](#)

اخذ العبرة والعظة لا لتحديد الاماكن والاسماء. العبرة والعظة ويكون هدفها يعني هدفا ساميا لا يكون التحديد مثل قوله تعالى وجاء من اقصى المدينة رجل يسعى من هو الرجل ما اسمه - [01:19:31](#)

واضرب لهم مثلا اصحاب القرية اذ جاءها المرسلون من هم الاسماء اسماء المرسلين؟ وما هي القرية؟ اهل القرية وain مكانها؟ كل هذا انسان يعني لا لا يتعب نفسه وراء هذه الاصناف. وكذلك قوله تعالى مثلا وقال رجل مؤمن من ال فرعون يكتم ايمانه - [01:19:51](#)

ولذلك تجد تجد دائما هذه الاسماء يعني يختلف فيها اختلاف طويلا واختلاف مفسرين في تحديد الاسم دليل على عدم ثبوته. فلا داعي ان نجلس نتعب انفسنا في اشياء لا حاجة ورائها. هذا امر. الامر الثاني - [01:20:11](#)

عزيز هذا عزيز القصة كما ذكر كما ذكر المحققون من اهل التفسير ان اليست في رجل صالح لان الرجل الصالح النقي العالم بامر الله وقدرته لا ينكر لا قد انكر وجعله الله اية وعبرة لغيره. ان يحيي كيف يقول رجل صالح عزيز هذا الذي الذي يقولونه هو - [01:20:31](#)

عزيزالمعروف عندبني إسرائيل الذي كان يحفظ التوراة وكان رجلا صالحًا عابدا الذي يعني لما ذكرها قالوا ان انبني اسرائيل نسوا التوراة او او ذهبت عنهم فبحثوا فلم يجدوها الا عند عزيز فكتبتها - [01:21:01](#)

فالم كاملة فقالوا انت ابن الله. ولذلك ادعوا وقالت اليهود عزيز ابن الله. وهذا عزيز الرجل الصالح الذي يحفظ التوراة والتقي. ما ما يمكن ان يمر على قرية هو يقول هذا الكلام. الا ان يكون رجلا اخر غير عزيز المعروف - [01:21:21](#)

اسمه عزيز وهذا يحتاج منا الى دليل. فنقول القصة جاءت مبهمة لاخذ العبرة ولا حاجة ان نقف عند تسمية هؤلاء الاشخاص هؤلاء الاشخاص يقول هنا يقول كعب من هو؟ هذا يقول اي نعم - [01:21:41](#)

يقول عن سفيان عن ابي اسحاق عن ناحية عن ناجية ناجية نعم. ابن كعب الاسدي. هذه اكثراها رواية المواتات الاسرائيلية تركها او لا؟ قال انه قال هو عزيز اتي خزاذا - [01:22:01](#)

يعني رجلا يبيع في محل قيل انه يبيع بيع الثياب والملابس او نحو ذلك. فسألها فقال له هل تعرفني؟ قال لا ولكنني اشبهك لانه جاء

بعد مئة سنة والله اعلم - 01:22:21

لَا لَحَاجَةٍ يَعْنِي نَقْفَهُ عَنْهَا. هَذَا الْأَمْرُ طَيِّبٌ تَفْضُلُ أَقْرَأً. أَحْسَنُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ. قَالَ سَفِيَّانُ عَنِ الْأَعْمَى مُشْعِلُ الْمَنْهَارِيِّ أَبْنُ عُمَرٍ فِي قَوْلِهِ
وَلَنْ يَجْعَلَكَ أَيْةً لِلنَّاسِ؟ قَالَ جَاءَ وَوْلَدُهُ أَشْيَاخُ وَوْلَدِهِ أَشْيَاءَ - 01:22:41

يقول وهو شاب. نفس الكلام هذا. هو فعلا انه مر بشبابه وقوته ونشاطه. ولم يتغير بدليل انه لما احياه الله قال لكم لبّث؟ قال يوما او بعض يوم دليل على انها يعني شكله لم يتغير كما في اصحاب الكهف - 01:23:01

للمتغير اشكالهم. ولم يكبر وانما على سنها. ولذلك قال يوما او بعد يوم. قال هنا جاء ولده الشيخ يعني لما عاد الى بلده فاذا ابنياؤه قد ابنوا ابناءه قد يكونون اشياخ قد يكونون الابناء قد توفوا - 01:23:21

عن مائة سنة طويلة والله اعلم. لكن هنا ثم يقول هذا الكلام والعلم عند الله. نعم تفضل احسن الله اليكم. قال سفيان عن أبي اسحاق
عن أبي هلال آأ التغlibي آأ ان ابن عباس كان يقرأها - 01:23:41

آه انظر الى العظام كيف ينشرها؟ اي نعم من النشور وهو وهو اظهار وبيانه || هذه قراءة ابن عباس وهي قراءة ثابتة ايضا ثابتة
آآ وموافقة للرسم. وانظر الى العظام كيف نشّرها او نعم. هذه قراءة من النشوуз وهو - 01:24:01

ويلتحم بعضها ببعض. أما من النشور ينشر - 01:24:31

هذه القراءة تعتبر تفسير تفسير يعني اذا قلت قرأت بهذا ايش يكون له وجه؟ اذا قرأت بهذا يكون له وجه - [01:24:51](#)

اجعل على كل جبل منهن جزءا قطعهن اه جزء اي نعم هذى في قصة ابراهيم في الطيور قال - 01:25:13

يكون المعنى انه قال صرهن اي قطعهن بالنبطية بالنبطية يعني انها - 01:25:43

السريانية وهذه بلسان كذا كما قالوا في سندس وفي استبرق وفي القسطاس وفي الناشئة - 01:26:07

الكلمات المعرضة في القرآن الكريم فيقول إن معرضة معناها قطعهن. بالنبطية. أي نعم - 01:26:27

مسألة تجرنا الى مسألة ماذا؟ هل يوجد في القرآن كلمات غير عربية - 01:26:57

القرآن لأن القرآن قرآن عربي. لسان عربيا. وبعدهم قال يوجد ولكنها - 01:27:17

في الكلمات التي يذكرونها هي خلاص اصبحت عربية ولانها دخلت في العرب وظهرت عندهم ولا تخفي على احد من من العرب هؤلاء اخر قرار 01:27:37

لأن هذه الكلمات لما يقال انها بالنطية او انها مثلا بالحسبة او بكتها توافق فقط يعني العالم يستعملونها وغيرهم يستعملوها. في نفس المعنى وليس هناك شيء اسمه غير عبد وانما هو قد تهافت - 01:28:07

تعوضت او نقول، انها تتوافق. ممكن هذا كا، ذلك حائز. طيب واصل ام احسن الله اليك - 01:28:27

قال سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة أتى عن ابن عباس أن قال سأليني عمر ابن الخطاب عن قوله تعالى أيدك احدهم إن

تكون له جنة؟ قال هو مثل. اي نعم هذا هذا مثل - [01:28:47](#)

كما قال هذا ثابت عن ابن عباس وعن عمر الصحيح ان هذا مثل ضربه الله لمن يعمل بالعمل الصالح في حياته ثم في اخر حياته يفسد عمله اما برياء او سمعة او شركا او نحو ذلك - [01:29:07](#)

هذا يحيط عمله ويختتم له بسوء. هذا اذا ضرب الله هذا المثل يعني ايود احدكم ان تكون له جنة من خليل واعتاب تجد في من تحته الانهار لهفة من كل الثمرات واصابه الكبر. وله ذرية ضعفاء. الى اخر الاية قال هذا مثلا ضربه الله لمن ي العمل - [01:29:27](#)

الاعمال الصالحة في حياته كلها ويبدل ما في وسعه في طاعة الله في حياته كلها ثم اذا جاء في اخر حياته افسد يعني ما عمل به بسبب من الاسباب التي تحبط عمله فيختتم له بسوء هذا معناه وهذا تحذير من الله - [01:29:47](#)

وتعالى وهذا يدعو الانسان الى اني اسأل الله الثبات. وان يختتم له بخير. ان يجعل خير اعمالنا خواتيم وخير اعمالنا او اخرها. وخير ايامنا يوم نلقى الله سبحانه وتعالى. فهذا الذي ينبغي للانسان ان يسأل الله ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم -

[01:30:07](#)

كثيرا ما يدعو يا مقلب القلوب والابصار ثبت قلوبنا على طاعتك. الانسان يدعو الله عز وجل بالثبات والا يزيغ قلبه بسبب من الاسباب. وهذا كله راجع للانسان. هذا من عند نفس الانسان هو الذي يتسبب بنفسه. طيب - [01:30:27](#)

واصل احسن الله اليكم قال سفيان علي الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس قال اخر شيء نزل من القرآن واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله. نعم هذا هذا ثابت عن ابن عباس. وثبتت - [01:30:47](#)

ايضا عن سعيد ابن جبير وعن بعض التابعين ان اخر اية نزلت في كتاب الله هي قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله وكان بينها وبين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم تسع ليالي. لكن السنن هذا الذي - [01:31:07](#)

ساقه سند ضعيف لان الكلب متهم بالكذب وابو صالح ضعيف اذا اجتمع السدي مع الكلب مع ابي صالح هذه سماتها السيوطي سلسلة الكذب. سلسلة الكذب السدي عام الكلبي عن ابي صالح. تسمى بسلسلة الكذب. لانها كلها ثلاثة متهمون. كلهم متهمون. فرواية -

[01:31:27](#)

ابن عباس من هذا الطريق رواية واهية ضعيفة لا تصح ولا تقبل. فينتبه لها الشيء. اما هذا هذا ثابت ثبت عن ابن عباس في روايات اخرى وطرق اخرى. وثبتت عن بعض الصحابة كسعيد وغيره. انها يعني ان هذه الاية هي اخر ما نزل من كتاب - [01:31:57](#)

الله سبحانه وتعالى. نعم اقرأ احسن الله اليكم. قال سفيان عن ابن ابي ناجيه عن مجاهد في قوله واستشهدوا شهيدين من رجالكم قال من الاحرار. اي نعم الشهادة كما قال تعالى قال ذوي عدل منكم - [01:32:17](#)

الشهادة يشترط فيها الحرية ويشترط فيها ايضا العدالة. لا يأتي بشيء برج فاسق او متهم في دينه. فهذا معنا واستشهدوا شهيدين برجالكم هذا في المداينة المداينة تشرط لها شروط اول شيء الاجل تحديد الاجل الى - [01:32:37](#)

ادي المسمى والكتابة. الكتابة تكتب وتحرر ويشهد عليها. نعم احسن الله اليكم. قال سفيان عن ليث عن مجاهد في قوله تعالى وشهدوا اذا تبايعتم. قال كان ابن عمر اذا بعد - [01:32:57](#)

بنقد اشهد ولم يكتب. وشهد اذا تبايعتم قيل هذه الشهادة ليست الزامية. من باب الارشاد فاذا حصلت المبایعات الحاضرة الحاضرة ليست مؤجلة ليست مداينة وليس مؤجلة يستحب ليس الزاما وادا لم يشهد لا حرج. والناس الان في واقعهم في الحاضر لا يشهدون في المبایعات الا ان تكون مبایعات يعني لها قيمة - [01:33:17](#)

كمبایعات مثلا الدور والاراضي ونحو ذلك والمزارع الكبار اما الاشياء الخفيفة لذلك يعني يقول قال ابن عمر اذا باع بنقد اشهد ولم يكتب على باب الندب والاستحباب يبقى بالنسبة للاستحباب اذا كان البيع حاضرا والبيع للتجارة حاضرة هذا اما يعني اما في البيع المؤجل فانه - [01:33:47](#)

يشهد كما مر معنا. نعم تفضل اقرأ. قال سفيان عن ليث قال مجاهد اذا بعت بنسينة اشهد واكتب. اه المقصود بنسينة هو الاجل. النسينة والاجل. يقول اذا بعت ببعا مؤجلًا فاشهد - [01:34:17](#)

واكتب كما امر الله سبحانه وتعالى ولি�كتب بينكم كاتب بالعدل وشهدوا واستشهاد شهيد فهذا واضح نعم احسن الله اليكم قال سفيان عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي في قوله عز وجل اشهدوا اذا - [01:34:37](#)

بايعلم قال اذا شاء اشهد اذا شاء لم يشهد. قال وقرأ فان امن بعضم بعضا. اي نعم مثل ما ذكرنا الشهادة مستحب يعني مندوب لها ان اشهد يعني قطعا للنزاع فلا مانع وان لم يشهد فلا - [01:34:57](#)

وان كانت المبایعات في اشياء يعني اشياء حقيقة واشياء صغيرة التي تقع يوميا في المحلات التجارية والبقالات ونحوها هذى لا يشهد عليها ولا وخاصة اذا كانت المبایعات ايضا لو كانت لها قيمة وكان فيه مثل ما - [01:35:17](#)

ما يسمى الان يكتب الفواتير او تكون مكتوبة فهذا كافية ايضا لان الفواتير تثبت فهذه صافية. طيب بهذا ينتهي الكلام او التفسير المتعلق بسورة البقرة. وآآ ان شاء الله في - [01:35:37](#)

اللقاء القادم نبدأ بسورة آل عمران. فنقف عند هذا القدر وبارك الله فيك وجزاك الله خيرا على قراءتك المتميزة الحقيقة استفدىنا استفدىنا جميعا من هذا اللقاء ونسأله سبحانه وتعالى ان يبارك لنا ولكم في اوقاتنا وفي اعمالنا وفى علمنا وان يزدنا واباكم علما -

[01:35:57](#)

وعملنا والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. امين امين جزاكم الله عنا الفردوس - [01:36:17](#)